

37638 - حكم الاحتفال بالقرقيعان

السؤال

ما حكم الاحتفال بالقرقيعان ، وهو يصادف الأيام البيض في رمضان (13-14-15) حيث يتم توزيع الحلوى والمكسرات على الأطفال ، وله تسميات مختلفة في باقي بلدان الخليج (قرنقعو) .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الاحتفال بالقرقيعان

الاحتفال في ليلة الخامس عشر من رمضان أو في غيرها بمناسبة مهرجان القرقيعان بدعة لا أصل لها في الإسلام (وكل بدعة ضلالة) فيجب تركها والتحذير منها ولا تجوز إقامتها في أي مكان لا في المدارس ولا في المؤسسات أو غيرها ، والمشروع في ليالي رمضان بعد العناية بالفرائض الاجتهاد بالقيام وتلاوة القرآن والدعاء .

اللجنة الدائمة للإفتاء فتوى رقم (15532) .

وسئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين عن هذا الاحتفال فأجاب :

هذا العيد لا أصل له في الشرع ولا في العرف العام ، وحيث إنه يحتوي على هذه الأعمال وعلى الرقص والطرب وإظهار الفرح وما ذكر في السؤال فإنه يصبح بدعة محدثة يجب إنكارها والقضاء عليها ولا يجوز إقرارها ولا المساهمة فيها .

والله أعلم .